

إعلان طرح مزايدة رقم 2024-2023/13

بشأن الترخيص باستغلال مواقع بمبنى جامعة عبدالله السالم لتقديم خدمه بيع المواد
مشروبات باردة منوعة- مياه) وذلك عبر مكائن البيع بالعملة الغذائية (سناك -

VENDING MACHINE

الطرح	الإقفال	السعر	الكفالة
2024/01/21	2024/02/15	50/- د. ك	2% تأمين أولي لمدة 90 يوم
الاجتماع التمهيدي	يوجد اجتماع تمهيدي يوم الثلاثاء الموافق 2024/01/30 الساعة 01:30 في جامعة عبدالله السالم في منطقة الخالدية بوابة رقم (1) مبنى رقم 14 خ الدور الأرضي، وآخر يوم لاستلام الأسئلة مكتوبة يوم الخميس الموافق 2024/02/01 الساعة الواحدة في مقر الجامعة.		
الاجتماع العلني لفض المظاريف	الاجتماع في تاريخ 2024/02/15 الساعة 13:00 في غرفة الاجتماعات في المجلس التأسيسي بالخالدية علما بأن آخر موعد لتقديم العطاءات هو الساعة 12:00 من تاريخ الاقفال في مقر الجامعة.		
تاريخ معاينة الموقع	2024/01/30 اعتبارا من الساعة 10:00 الى الساعة 12:00		

تعلم جامعة عبدالله السالم عن طرح مزايدة رقم 2024-2023/13 بشأن الترخيص باستغلال مواقع بمبنى
جامعة عبدالله السالم لتقديم خدمه بيع المواد الغذائية (سناك - مشروبات باردة منوعة- مياه) VENDING
MACHINE وذلك عبر مكائن البيع بالعملة . فعلى الشركات الراغبة بالمشاركة بتقديم عرضها في صندوق
العطاءات المخصص في جامعة عبدالله السالم في الخالدية أثناء ساعات دوام العمل الرسمي ويتم الدفع عن
طريق الكي نت، وتشمل العطاءات التأمين الأولي سواء خطابات ضمان أو شيكات مصدقة من البنك وتحمل
اسم الشركة أو المؤسسة المقدمة والجهة المستفيدة (جامعة عبدالله السالم)، على أن يتم ارفاق شهادة دعم
العمالة الوطنية مع العطاءات وإلا سوف يعتبر العطاء لاغي .

ملاحظة: متابعة موقع جامعة عبدالله السالم aasu.edu.kw لأي مستحدثات تتم على المزايدة

رقم (2024-2023/13)

مزايمة رقم (2024-2023/13)

بشأن استغلال مواقع بمبنى جامعة عبدالله السالم لتقديم خدمة بيع المواد الغذائية (سناك – مشروبات باردة منوعة– مياه) وذلك عبر مكائن البيع بالعملة
VENDING MACHINE

جامعة عبدالله السالم

رقم المزايمة: 2024-2023/ 13

الموضوع: بشأن استغلال مواقع بمبنى جامعة عبدالله السالم لتقديم خدمة بيع المواد

الغذائية (سناك – مشروبات باردة منوعة– مياه) وذلك عبر مكائن البيع بالعملة

VENDING MACHINE

اسم المزايمة:

الاسم التجاري:

رقم الهاتف:

البريد الإلكتروني:

العنوان:

رقم الصندوق البريد: المنطقة

رقم الفاكس:

رقم إيصال الشراء:

تاريخ إيصال الشراء:

رقم السجل التجاري:

تاريخ صلاحية السجل التجاري:

غير مسموح بتقديم عروض بديلة

المزايمة غير قابلة للتجربة

القسم الأول

الشروط العامة

المزايدة رقم: 2024-2023/13

صيغة المزايدة

1. نقر نحن الموقعين أدناه / أننا قمنا بدراسة شاملة للشروط العامة والخاصة للمزايدة المذكورة أعلاه ونوافق على كل ما جاء بوثائقها ونقبله بدون أي تحفظ / كما قمنا بمعاينة موقع العمل على الطبيعة وأحطنا علماً بكافة الأمور والمتطلبات اللازمة لتأدية الخدمة.
2. نتعهد نحن الموقعين أدناه بالالتزام بشروط المزايدة والتي ورد وصفها تفصيلاً في وثائق المزايدة.
3. نتعهد نحن الموقعين أدناه بدفع قيمة استغلال سنوية إلى جامعة عبدالله السالم بقيمة إجمالية بالأرقام (.....) د.ك وبالحروف (.....) د.ك على أن تسدد بصورة ربع سنوية بقيمة استثمارية بالأرقام قدرها (.....) د.ك وبالحروف (.....) لكل دفعة بحيث تشمل القيمة الاستثمارية السنوية شهر رمضان المبارك والعطل الرسمية.
4. نتعهد بإتمام إجراءات التوقيع على الترخيص خلال المدة المحددة بالشروط (5 أيام عمل من تاريخ إخطارنا) متى تم إخطارنا بقبول عرضنا وتقديم التأمين النهائي المنصوص عليها بالشروط.
5. الالتزام بقوائم الأسعار المقدمة والمتفق عليها طوال مدة الترخيص.
6. توريد وتركيب جميع المعدات والأجهزة اللازمة لتجهيز موقع العمل وتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة طبقاً للمواصفات.
7. يجب الالتزام بختم وتوقيع جميع صفحات وثيقة المزايدة.
8. تعتبر هذه الصيغة جزء لا يتجزأ من وثائق المزايدة.

التوقيع والختم

اسم مقدم العطاء

.....

.....

جامعة عبدالله السالم
نموذج خاص بالتأمين الأولي

1. على كل مزاييد أن يرفق مع عطائه النسخة الأصلية من التأمين الأولي وبغير ذلك يعرض عطائه للاستبعاد.
2. على كل مزاييد أن يعبئ البيانات بالتفصيل كما هو مبين أدناه:

أ. رقم المزاييدة: 2024-2023/13

**بشأن استغلال مواقع بمبنى جامعة عبدالله السالم لتقديم خدمه بيع المواد الغذائية
(سناك – مشروبات باردة متنوعة – مياه) وذلك عبر مكائن البيع بالعملة
VENDING MACHINE**

ب. الجهة: جامعة عبد الله السالم

ج - رقم الكفالة:

أو شيك:

صادرة عن:

د – مدة التأمين:

يبدأ من:

مبلغ التأمين:

ختم وتوقيع المزاييد:

التاريخ / / 2024

المزايدة رقم: (2024-2023/13)

بشأن استغلال مواقع بمبنى جامعة عبدالله السالم لتقديم خدمه بيع المواد الغذائية

(سناك – مشروبات باردة متنوعة – مياه) وذلك عبر مكائن البيع بالعملة

VENDING MACHINE

اسم المزايد:

التاريخ: / / 2024

القيمة الاستثمارية الشهرية للماكينة الواحدة

فلس د.ك

(فقط د.ك شهرياً)

فلس د.ك

قيمة الاستثمار السنوي -

(فقط د.ك سنوياً)

ختم المزايد

التوقيع

جامعة عبدالله السالم

المزايدة رقم: 2024-2023/13

مادة رقم (1)

الغرض من تقديم العطاء

ترغب جامعة عبدالله السالم في الترخيص باستغلال واداره عدد (3) مواقع لخدمة بيع المواد الغذائية (سناك – مشروبات بارده منوعه – مياه) وذلك عبر مكائن البيع بالعملة vending machine.

مادة رقم (2)

الشروط الواجب توافرها في مقدمي العطاءات

يشترط فيمن يتقدم بعطاء في هذه المزايدة ما يلي:

1. أن يكون كويتيياً - فرداً كان أم شركة - ومقيداً في السجل التجاري ومسجلاً لدى غرفة التجارة والصناعة دولة الكويت وأن يكون مسجلاً في الجهة العامة وأن يقدم ما يثبت ذلك بموجب شهادة حديثة معاصرة لعام طرح المزايدة.
2. يجوز أن يكون مقدم العطاء أجنبياً بشرط أن يكون له شريك أو وكيل كويتي تاجر بعقد موثق وفي هذه الحالة لا تسري في شأن مقدم العطاء أحكام كلا من البند رقم (1) من المادة (23) وأحكام المادة رقم (24) من المرسوم رقم (68) لسنة 1980
3. أقر الطرفان بأن العنوان الوارد بهذا الترخيص محلاً مختاراً لهما وإن كافة الإعلانات والمكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه تنتج كافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بكتاب موصى عليه بعلم الوصول، وما لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع الإعلانات والمكاتبات والمراسلات التي ترسل إليه على العنوان الوارد في تمهيد الترخيص صحيحة ونافاذة في حقه وبمثابة إعلان قانوني سليم منتج لكافة آثاره القانونية.

مادة رقم (3)

نموذج العطاء

1. يقدم العطاء مكتوباً وموقعاً عليه في وثائق المزايدة الرسمية الصادرة إلى المزايديين، ولا يجوز تحويلها للغير.

2. يجب أن تعاد العطاءات معبأة وكاملة من جميع الوجوه حسب الشروط المبينة في وثائق المزايمة كما يجب ألا يقوم المزاييد بإجراء أي تعديل في وثائق المزايمة.
3. تحدد طريقة تسليم العطاءات من اصحابها في المواعيد المحددة حيث يتقدم المزايدين بعطاءاتهم داخل مظارييف مغلقة مختومة بالشمع الأحمر مكتوباً عليها بوضوح رقم المزايمة وموضوعها.
4. لا يجوز استلام أي عطاء يرد بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.
5. لا يجوز استلام أي عطاء عليه علامة أو إشارة.
6. لا يجوز للمزاييد شطب أي من الشروط أو إجراء أي تعديل عليها.
7. يجوز استعمال الوسائل الالكترونية لإتمام الإجراءات السابقة كلها أو بعضها شريطة أن تكون مستوفية لكافة الشروط والمتطلبات السابقة.

مادة رقم (4)

فترة سريان العطاء

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديده ولمدة (90 يوماً) من التعاقد مع من رست عليه المزايمة ولا يؤخذ بأي تعديل في الأسعار بعد تقديم العطاء وإذا تعذر البت في العطاءات خلال تلك المدة المحددة يجوز لجامعة عبدالله السالم طلب مد فترة سريان العطاءات كتابة من المزايدين.

مادة رقم (5)

الاجتماع التمهيدي

1. سيعقد اجتماع تمهيدي على ان يكون الاجتماع التمهيدي بعد معاينة الموقع ليتمكن المزايدين من طرح استفساراتهم في الاجتماع التمهيدي، للرد على الاستفسارات المقدمة بشأن المزايمة وفقاً للموعد والمكان المحددين بالإعلان عنها.
2. يجوز لكل من قام بشراء وثائق المزايمة حضور الاجتماع سواء بشخصه أو من يمثله.
3. يعتبر كل ما يدون بمحضر هذا الاجتماع جزءاً لا يتجزأ من وثائق المزايمة ويسري في مواجهة مقدمي العطاء.
4. سيتم تعميم الأسئلة والاستفسارات والردود عليها بعد اعتمادها على جميع المزايدين قبل موعد إقفال العطاءات بوقت كاف، ولا يترتب على عدم حضور المزاييد أو من ينوب عنه استبعاده من المزايمة.

مادة رقم (6)

آخر موعد لتقديم العطاءات

تعاد العطاءات بما في ذلك كشف قيمة المزايدة موقعة من أصحابها وممهورة بختمهم على وثائق المزايدة الرسمية وتعتبر جميع وثائق المزايدة شخصية للمزايدين الذين حصلوا عليها ولا يجوز تحويلها أو جزء منها إلى الغير وتوضع هذه العطاءات في صندوق العطاءات بعد استيفاء كشف استلام العطاءات في موعد أقصاه الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الخميس الموافق 2024/2/15 وذلك في مقر جامعة عبدالله السالم مبنى رقم (14خ) ولن يلتفت لأي عطاء يرد بعد الميعاد المذكور.

مادة رقم (7)

الأسعار

1. تسعر جميع العطاءات بالعملة الرسمية.
2. يجب أن تكتب الأسعار ومفرداتها بالأرقام والحروف بطريقة غير قابلة للمحو.
3. يجب تجنب الكشط والمحو في جداول الأسعار وفي حالة التصحيح يكون ذلك بالشطب بخط واحد مع توقيع المزايد بجانبه.
4. السعر الإجمالي المبين في صيغة العطاء هو السعر الذي سيعتد به بصرف النظر عن أي أرقام قد تظهر في الملخص العام أو مكان آخر في وثائق المزايدة وبصرف النظر عن أي أخطاء يرتكبها المزايد أثناء حساب سعره الإجمالي.
5. الأسعار الواردة بالعطاء هي التي سيتم المحاسبة النهائية عليها بغض النظر عن تقلبات الأسعار، أو سعر العملة، أو الرسوم الجمركية، أو أية رسوم، أو تكاليف أخرى.
6. لا يسمح للمزايد بإجراء أي تعديل في هذا السعر بعد تقديم عطاءه.
7. إذا كان الخطأ الحسابي بالزيادة أو النقصان يؤخذ بالمبلغ الأعلى إلا إذا كان الخطأ الحسابي يتجاوز (5%) من السعر الإجمالي، استبعد العطاء مالم تر اللجنة قبوله للمصلحة العامة.
8. إذا اختلف المبلغ المكتوب بالأرقام عن المكتوب بالحروف سيعتد بالمبلغ الأعلى وإذا وجد عند التدقيق في أي عطاء أن الاسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي تكون العبرة بالسعر الإجمالي إلا إذا كان الخطأ فيه بالنقص على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات حيث يعتد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.

مادة رقم (8)

المستندات المطلوبة تقديمها من قبل المزايدين مع عطاءه

1. إيصال تحصيل قيمة مستندات المزايدة.
2. التأمين الابتدائي (حسب المادة رقم 9).
3. عقد تأسيس الشركة.
4. شهادة تسجيل حديثة لدى غرفة تجارة وصناعة الكويت.
5. شهادة تسجيل في السجل التجاري لدى وزارة التجارة والصناعة.
6. اعتماد توقيع رسمي للشخص المفوض والمخول بالتوقيع ممثلاً للمرخص له في حالة الترسية.
7. الاسم التجاري.
8. كشف بأسماء ومسميات فريق الإدارة ومستوى خبرة فريق الإدارة المقترح ومؤهلاتهم
9. نسبة العمالة الوطنية في الشركة.

مادة رقم (9)

التأمين الابتدائي

1. يجب على المزايدين أن يقدم مع عطاءه تأميناً ابتدائياً لا يقل عن (2%) ولا يتجاوز نسبة (5%) من قيمة العطاء في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وخال من أية تحفظات صادر من أحد البنوك المحلية المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح جامعة عبدالله السالم وعلى أن يكون هذا التأمين صالحاً لمدة سريان العطاء، ويستبعد كل عطاء لا يكون مصحوباً بهذا التأمين، وسترد التأمينات الابتدائية لغير الفائزين بمجرد انتهاء مدة سريان العطاء أو تحصيل التأمين النهائي من المزايدين الفائزين وتوقيع الترخيص ولن تدفع جامعة عبدالله السالم أية فوائد على مبلغ هذا التأمين ولا يجوز لدائني المزايدين الحجز على مبلغه.
2. يرد هذا التأمين للمزايدين الذين لم يتم الترسية عليهم بمجرد انتهاء فترة سريان العطاء أو إذا تم تحصيل التأمين النهائي من المزايدين الفائزين وتم توقيع الترخيص.
3. إذا سحب أحد المزايدين عطاءه قبل تاريخ فتح مظاريف العطاءات عن طريق كتاب رسمي لجامعة عبدالله السالم أو انسحب فسوف يسقط حقه في التأمين الابتدائي المقدم منه لصالح جامعة عبدالله السالم ويعتبر ضمن إراداتها.

مادة رقم (10)

قبول العطاء

1. يتم الإعلان عن أسماء المزايدين الذين تم قبول عطاءاتهم والمزايدين الذين لم يتم قبول عطاءاتهم في لوحة الإعلانات في جامعة عبدالله السالم والموقع الإلكتروني لجامعة عبدالله السالم مباشرة ولمدة (5) أيام عمل مع توضيح أسباب عدم القبول لكل مزايدي على حدة.
2. يرفق المزايد مع عطاءه أسم المفوض أو المفوضين عنه للتعاقد مع جامعة عبدالله السالم ونماذج توقيعاتهم.
3. إذا غفل المزايد تحديد سعر بند من بنود المزايدة فلجامعة عبدالله السالم الحق في استبعاد العطاء أو اعتبار السعر الإجمالي شاملاً للبنود التي غفل المزايد تحديد أسعارها.
4. لا تقبل العطاءات إلا إذا اشتملت على أسعار إجمالية.
5. يستبعد العطاء في الحالات التالية:
 - أ- العطاءات غير الكاملة أو غير موقعة أو ليست مصحوبة بتأمين أولي بالشروط المنصوص عليها أو ليست مصحوبة بالمستندات المطلوبة التي تشترط الجهة العامة انها ضرورية لقبول العطاء في وثائق المزايدة.
 - ب- العطاء الذي قام المزايد بشطب أي شرط من شروط المزايدة أو إجراء أي تعديل عليها.
 - ج- العطاءات التي لا تطابق الشروط والمواصفات الفنية أو شروط العقد او المتطلبات الأساسية الأخرى الواردة في وثائق المزايدة.

مادة رقم (11)

الترسية

1. يتم ترسية المزايدة على المزايد الذي قدم أعلى سعر إجمالي إذا كان عطاؤه مطابقاً مع متطلبات وثائق المزايدة، ويفوق أو يساوي القيمة التقديرية للمزايدة، كما يجوز الترسية على عطاء لا يتفق تماماً مع أساس الترسية مع وجوب توضيح المبررات المؤيدة لاختيار المزايد في محضر الاجتماع.
2. تخطر لجنة المشتريات المزايد الفائز كتابة بترسية المزايدة عليه، وذلك بعد الحصول على موافقة ديوان المحاسبة خلال خمسة أيام عمل على الأكثر من تاريخ اعتماد المزايدة.

3.تطلب جامعة عبدالله السالم من المزايد الفائز تقديم التأمين النهائي خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بنتيجة الترسية وقبل توقيع الترخيص على ألا يتم تحرير الترخيص بالاستغلال إلا بعد تقديم التأمين النهائي.

4.إذا تخلف المزايد عن تقديم التأمين النهائي أو توقيع الترخيص خلال الميعاد المقرر لذلك اعتبر منسحباً من المزايدة ويتم مصادرة التأمين الابتدائي.

5.إذا انسحب المزايد الفائز بعد تقديم التأمين النهائي وتوقيع الترخيص وقبل بدء التنفيذ يجوز لجامعة عبدالله السالم ترسية المزايدة على من يليه أو إلغائها وإعادة طرحها مع مصادرة التأمين النهائي.

6.إذا انسحب المزايد الفائز بعد توقيع الترخيص وبدء تنفيذه بسبب عجزه عن الاستمرار في تنفيذه يجوز لجامعة عبدالله السالم إنهاء الترخيص على أن تقوم جامعة عبدالله السالم بتنفيذ ما تبقى من مدة الترخيص بالطرية المناسبة مع الرجوع عليه بكافة ما يستحق لها من فروق الأسعار أو تعويضات ومصاريف مع مصادرة التأمين النهائي.

7.يجوز لجامعة عبدالله السالم في أي وقت قبل توقيع الترخيص إلغاء المزايدة ولو بعد الترسية وإبلاغ المزايد الفائز ولا يترتب على الإلغاء أي حق للمزايد الفائز.

8.إذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر تتم الترسية على النحو التالي طبقاً للسلطة التقديرية للإدارة:

أ. إجراء مزايدة علنية بين أصحاب العطاءات المتساوية وبحضورهم بعد استدعائهم على أن يكون السعر الوارد في عطاءاتهم هو سعر الأساس لبداية المزايدة.

ب. إجراء قرعة بين أصحاب العطاءات المتساوية وبحضورهم.

9. في حالة انخفاض أعلى العطاءات المقبولة عن القيمة التقديرية يجوز للجنة الشراء القيام بإحدى الإجراءات الآتية:

أ. مزايدة علنية لأعلى ثلاثة عطاءات على أن يكون السعر الأعلى هو سعر الأساس لبداية المزايدة.

ب. إرساء المزايدة إذا لم يضر ذلك بالمصلحة العامة مع وضع مبررات الترسية بعد الحصول على موافقة وكيل الوزارة أو من في مستواه.
إلغاء المزايدة وإعادة طرحها.

مادة رقم (12)

التأمين النهائي

يلتزم المزايد الفائز خلال عشرة أيام من تاريخ إخطاره بالترسية بتقديم تأمين نهائي صادر من أحد البنوك المحلية المعتمدة في صورة خطاب ضمان غير مشروط وخال من أية تحفظات لصالح جامعة عبدالله السالم بنسبة (10%) على الأقل ، على ان تكون قيمة التأمين النهائي تفوق قيمة أي من الدفعات المستحقة أو مساوية لها مع مراعاة ان يتم تعديل التأمين النهائي في حال اجراء اي تغييرات على قيمة العقد بالزيادة او النقص أثناء تنفيذه وذلك بصفة تأمين وضمان لتنفيذ كافة التزاماته المقررة بالترخيص على أن يظل ساري المفعول طوال مدة الترخيص ولمدة (90) يوماً بعدها ، ويتم تمديد فترة صلاحية خطاب الضمان قبل وذلك في حالة توافر الأسباب المبررة قانوناً للتمديد ، ولا تدفع عن مبلغه فوائد ولا يجوز لدائني المزايد الفائز الحجز على مبلغ التأمين ويحق لجامعة عبدالله السالم أن تخصم من قيمته الغرامات والتعويضات والمصاريف التي تستحق على المزايد الفائز بموجب هذا الترخيص دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو إثبات حدوث الضرر الذي يعتبر محققاً في كل الأحوال ودون أن يكون للمزايد الفائز أو البنك حق الاعتراض على هذا الخصم ، وفي حالة الخصم الجزئي أو الخصم الكلي يجب على المزايد الفائز تكملة هذا التأمين المقرر وذلك خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك بأي وسيلة من وسائل الإخطار فإذا لم يتم بذلك فمن حق جامعة عبدالله السالم تكملة هذا التأمين خصماً من مستحقات المزايد الفائز لديها ، فإذا لم تكن له مبالغ مستحقة الصرف أو لم تغط مستحقاته قيمة التأمين المقررة أو عجز عن تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها فمن حق جامعة عبدالله السالم إنهاء الترخيص أو التنفيذ على الحساب ، وذلك بعد إخطاره بموجب كتاب موصى عليه بعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق جامعة عبدالله السالم في الرجوع على المزايد الفائز بالتعويض عن الأضرار المترتبة على ذلك.

مادة رقم (13)

زيارة الموقع

في حالة وجود أي استفسارات مطلوب الإجابة عنها يتم الرد عليها رسمياً من خلال الاجتماع التمهيدي.

مادة رقم (14)

فترة تجهيز العمل

يقوم المزايد الفائز بتجهيز أماكن الخدمة تجهيزاً كاملاً طبقاً لشروط الترخيص ومتطلبات جامعة عبدالله السالم – مع توفير العمالة الفنية المؤهلة اللازمة للعمل وتوفير الاحتياجات

والمتطلبات في خلال مدة أقصاها (30) يوماً من تاريخ التوقيع على الترخيص وفي حالة تأخر المزايد عن تلك الفترة بدون سبب أو عذر مقبول سيتم توقيع غرامات التأخير والمنوه عنها بالترخيص.

مادة رقم (15)

التنازل عن الترخيص

1. أ. لا يجوز للمزايد الفائز/ للطرف الثاني التنازل عن الترخيص أو أن يحيل أي من حقوقه المترتبة عليه إلا بموافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم ولا يحتج عليها بهذا التنازل أو تلك الحوالة ما لم توجد هذه الموافقة.
 - ب. التعاقد من الباطن "لا يجوز للمزايد الفائز/ للطرف الثاني" التعاقد من الباطن للقيام بجزء من أعمال الترخيص إلا بموافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم وبشرط أن يكون المتعاقد من الباطن مؤهلاً للقيام بذات أعمال العقد وفي هذه الحالة يظل المزايد الفائز / الطرف الثاني مسؤولاً مع المتعاقد من الباطن مسؤولية تضامنية عن تنفيذ جميع أحكام الترخيص.
 2. لا يجوز للمرخص له مطلقاً إشراك أي جهات أخرى معه في العمل أو تقديم خدمات غير المرخص بها – كما لا يحق له مطلقاً تقديم أي خدمات جديدة غير مذكورة بهذه المزايدة تحمل أسماء أو ماركات غير المزايد الفائز، وإلا يكون المرخص له بذلك قد خالف شرطاً من شروط المزايدة تستوجب توقيع الغرامات المنصوص عليها بالمزايدة – أو إلغاء الترخيص طبقاً لنص المادة (17) مع حفظ حق جامعة عبدالله السالم بالرجوع عليه بكافة التعويضات والمصاريف التي تراها مناسبة.
- مع التقيد بنص المادة (57) من الفصل الرابع شروط وإجراءات الترخيص من التعميم رقم (23/1) لسنة 2023 بوجوب أن تكون الموافقة من وكيل وزارة أو من بمستواه.

مادة رقم (16)

الخصم من مستحقات المرخص له

كل المبالغ التي تستحق على المرخص له سواء بصفة غرامات، أو تعويضات، أو مصاريف أو غيرها يكون لجامعة عبدالله السالم الحق في خصمها من التأمين النهائي، أو من أية مبالغ أخرى تكون مستحقة للمرخص له لدى جامعة عبدالله السالم بناء على هذا الترخيص أو أي ترخيص آخر لدى جامعة عبدالله السالم أو أي ترخيص آخر لدى أي وزارة أو إدارة أخرى من وزارات الدولة كل ذلك دون أن يكون للمرخص له الحق في المعارضة وبدون الحاجة إلى إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية على أن يستكمل التأمين النهائي خلال خمسة أيام عمل.

مادة رقم (17)

إنهاء الترخيص

علاوة على أي حق آخر محتفظ به في الترخيص أو في القانون، فلجامعة عبدالله السالم الحق في إنهاء الترخيص لأي سبب من الأسباب التالية:

1. إذا أخل المزايد الفائز بأي شرط من شروط الترخيص.
2. إذا ارتكب المزايد الفائز أو من ينوب عنه شيئاً من قبيل الغش أو التواطؤ.
3. إذا رشا المزايد الفائز أو حاول أن يرشو أي موظف من موظفي جامعة عبدالله السالم سواء كان ذلك بطريق مباشر أو غير مباشر.
4. إذا أفلس المزايد الفائز أو قدم طلب تفليسة.
5. إذا عجز المزايد الفائز عن البدء في تنفيذ الأعمال أو أظهر بطئاً أو إهمالاً في التنفيذ والالتزام بالتعليمات التي توجه له من قبل الإدارة بحيث يتحقق معه جامعة عبدالله السالم أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة.
6. إذا قام المزايد الفائز بالتنازل عن حقوقه أو التزاماته الناشئة عن الترخيص أو تعاقد من الباطن دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم.
7. إذا استغل المزايد الفائز الترخيص في غير الغرض المخصص له.
8. إذا صدر ضد المزايد الفائز حكم قضائي يدل على سوء الاستغلال.
9. إذا عجز المزايد الفائز عن تكملة التأمين النهائي بعد خصم أية مبالغ منه خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك.
10. إذا انسحب المزايد الفائز بعد توقيع الترخيص سواء قبل أو بعد التنفيذ.
11. إذا أساء المزايد الفائز إلى سمعة جامعة عبدالله السالم.
12. إذا رأت الجهة إخلاء المواقع للدواعي الأمنية دون سابق إنذار.

13. في حالة القوة القاهرة كاستحالة تنفيذ العقد بسبب الحرب او الكوارث الطبيعية والإضرابات المدنية.

14. إذا أخل المزايد الفائز بالنظام العام والآداب.

- ويكون إنهاء الترخيص في هذه الحالات بموجب كتاب موسى عليه دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.
- ويترتب على إنهاء الترخيص مصادرة التأمين النهائي والذي يصبح حقاً خالصاً لجامعة عبدالله السالم دون أي اعتراض من المزايد الفائز، ودون الإخلال بحق جامعة عبدالله السالم في تحصيل ما يستحق لها من غرامات أو مصاريف إدارية ومطالبته بالتعويض إن كان له مقتضى.
- ويجوز لجامعة عبدالله السالم بدلاً من إنهاء الترخيص أن تقوم بتنفيذ ما لم يتم تنفيذه من أعمال الترخيص بالطريقة التي تراها مناسبة على حساب المزايد الفائز مع الرجوع عليه بفروق الأسعار وكافة ما يستحق لها من مصاريف إدارية أو غرامات في هذا الشأن ومطالبته بالتعويض إن كان له مقتضى، وفي جميع الأحوال يتم مصادرة ما تبقى من مقابل الاستغلال مع إلزام المزايد الفائز بتسليم الموقع لجامعة عبدالله السالم خلال (15) يوم عمل من تاريخ إنهاء الترخيص.

مادة رقم (18)

التراخيص الإدارية اللازمة

سيكون المزايد الفائز مسئولاً عن الحصول على كافة التراخيص اللازمة من قبل جهات الاختصاص بالدولة لاستغلال وإدارة الموقع في النشاط المحدد بالمزايدة وذلك قبل مباشرة العمل فعلياً بالموقع المستغل حيث سيتم منحه مدة (30) يوماً من تاريخ التوقيع على الترخيص لتجهيز الموقع والحصول على التراخيص اللازمة قبل مباشرة العمل.

مادة رقم (19)

نسبة العمالة الوطنية

يلتزم الطرف الثاني بأحكام القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية، وقرار مجلس الوزراء رقم (1104/خامساً) لسنة 2008 المعدل بالقرار رقم (1028) لسنة 2014 بتحديد نسبة العمالة الوطنية لدى تلك الجهات وما يطرأ عليها من تعديلات، وعلى الطرف الثاني أن يقدم شهادة حديثة باستيفاء نسبة العمالة الوطنية الصادرة من الجهة المختصة قانوناً وإلا سوف يتم استبعاد كل عطاء لا يتضمن هذه

الشهادة وفقاً لنص المادة (6) من القانون رقم (19) لسنة 2000 المشار إليه وقرارات مجلس الوزراء الصادرة في هذا الشأن .

مادة رقم (20)

إجراءات التعاقد

- 1.تخطر لجنة المشتريات المزايد الفائز كتابة بترسية المزايدة عليه، وذلك بعد الحصول على موافقة ديوان المحاسبة خلال خمسة أيام عمل على الأكثر من تاريخ اعتماد المزايدة.
- 2.تطلب جامعة عبدالله السالم من المزايد الفائز تقديم التأمين النهائي خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بنتيجة الترسية ويجوز للجنة الشراء تجديد المهلة لمدة مماثلة مع توضيح أسباب التجديد في محضر الاجتماع وقبل توقيع الترخيص على ألا يتم تحرير الترخيص بالاستغلال إلا بعد تقديم التأمين النهائي.
3. إذا انسحب المزايد الفائز بعد تقديم التأمين النهائي وتوقيع الترخيص وقبل بدء التنفيذ يجوز لجامعة عبدالله السالم ترسية المزايدة على من يليه أو إلغائها وإعادة طرحها مع مصادرة التأمين النهائي.
4. إذا انسحب المزايد بعد توقيع الترخيص وبدء تنفيذه بسبب عجزه عن الاستمرار في تنفيذه يجوز جامعة عبدالله السالم إنهاء الترخيص على أن تقوم جامعة عبدالله السالم بتنفيذ ما تبقى من مدة الترخيص بالطريقة المناسبة مع الرجوع عليه بكافة ما يستحق لها من فروق الأسعار أو تعويضات أو مصاريف مع مصادرة التأمين النهائي.
5. يجوز لجامعة عبدالله السالم في أي وقت قبل توقيع الترخيص إلغاء المزايدة ولو بعد الترسية وإبلاغ المزايد الفائز ولا يترتب على الإلغاء أي حق للمزايد الفائز.
- 6.إذا تخلف المزايد الفائز عن تقديم التأمين النهائي أو توقيع الترخيص خلال الميعاد المقرر لذلك اعتبر منسحباً من المزايدة ويتم مصادرة التأمين الابتدائي.

مادة رقم (21)

أحكام عامة

- 1.يعتبر التعميم رقم (23/1) لسنة 2023 بشأن المزايدات الحكومية الصادر من وزارة المالية مكمل ومتمم لوثائق هذه المزايدة.
- 2.يلتزم الطرف الثاني باستخدام طائرات شركة الخطوط الجوية الكويتية في حالة نقل البضائع أو الركاب أو طائرات شركات الطيران الوطنية للدولة التي تستقدم العمالة

والبضائع منها وفي حالة النقل من وإلى نقاط لا تشغل إليها شركة الخطوط الجوية الكويتية ولا شركات الطيران الوطنية الأخرى فعلى الطرف الثاني عقد اتفاق مع شركة بشأن النقل على أن يتم بموجب وثائق سفر شركة الخطوط الجوية الكويتية وذلك تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء رقم (9/ثالثاً) الصادر بجلسة (86/47) ورقم (21) بجلسة رقم (85/20) معدلاً بالقرار رقم (87/18) المنعقد بتاريخ 1987/4/13 وقراره رقم (1058) المتخذ في اجتماعه رقم (2019/31) المنعقد بتاريخ 2019/7/29.

3. يلتزم المرخص له بقرار مجلس الوزراء رقم (496) في اجتماعه رقم (98/2) المنعقد بتاريخ 1998/7/19 بشأن تسويق المنتجات الزراعية الوطنية والذي ينص على التزام المرخص له بتوريد الأصناف المطلوبة منه من الإنتاج النباتي المحلي وذلك طبقاً للقائمة التي تصدر سنوياً من قبل الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية.

4. يلتزم الطرف الثاني بأحكام المرسوم رقم (3) لسنة 1955 في شأن ضريبة الدخل الكويتية المعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2008 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (29) لسنة 2008 ويتم حجز نسبة (5%) من قيمة العقد أو من قيمة كل دفعة مسددة ولا تصرف له إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية.

5. يلتزم المرخص له بالتقيد بكافة القوانين والأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها في دولة الكويت.

6. يعتبر هذا الترخيص مبرماً في الكويت وتسري عليه القوانين واللوائح الكويتية وتختص المحاكم الكويتية بالفصل في أي نزاع ينشأ عن هذا الترخيص أو بسببه.

7. يقر المزايد الفائز بأنه لم يدفع أو يقدم عمولة نقدية أو عينية أو منفعة من أي نوع كانت لوسيط ظاهر أو مستتر في الترخيص كما يتعهد في حالة تقديم أو دفع ذلك مستقبلاً أن يقدم خلال ثلاثين يوماً التالية للتقديم أو الدفع إلى جامعة عبدالله السالم إقراراً كتابياً تفصيلياً عن مقدار العمولة ونوعها ومكان الوفاء بها وإدارته وذلك تمهيداً لإخطار ديوان المحاسبة بذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم (25) لسنة 1996 في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة والتقيد بما ورد فيه من أحكام في مجال سريانه على ضوء ما جاء في تعميم ديوان المحاسبة رقم (1) لسنة 1996 في هذا الشأن.

8. تعتبر الشروط العامة والخاصة في هذه الوثيقة مكملة ومتممة للترخيص الذي سيبرم مع المزايد الفائز.

9. من المعلوم أن هذا الترخيص ليس ترخيص إيجار ولا يسري قانون الإيجارات الكويتي عليه ، وإنما ترخيص بالانتفاع ، وأن المرخص له هو الذي يقوم بإدارة واستغلال الموقع بنفسه ودون تدخل من (أي جهة حكومية) إلا في الأحوال المنصوص عليها بالشروط العامة والخاصة ، ومن ثم تكون جميع المصروفات والالتزامات المترتبة على الاستغلال وأجور العمال والموظفين وحقوقهم على نفقة المرخص له وحده مع التقيد بقرار وزير

الشئون الاجتماعية والعمل رقم (14) لسنة 2017 بألا يقل أجر العامل عن (75) دينار
كويتي شهرياً.

10. يلتزم الطرف الثاني بأن يكون مشرفي التغذية لديه من الكويتيين تنفيذاً لقرار مجلس
الوزراء رقم (399) لسنة 2012 الصادر في هذا الشأن.

مادة رقم (22)

إنهاء الترخيص

يحق للطرف الأول إنهاء الترخيص في أي وقت يشاء وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة، مع
مراعاة إخطار الطرف الثاني (المزايد الفائز) بموجب كتاب موصى عليه بعلم الوصول، دون
أن يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض.

ختم وتوقيع المزايد

اسم المزايد

التاريخ / / 2024

القسم الثاني

الشروط الخاصة

جامعة عبدالله السالم

مادة رقم (1)

موضوع العقد:

- 1- استغلال مواقع بجامعة عبدالله السالم بغرض تقديم خدمة بيع المواد الغذائية المتنوعة (سناك - مشروبات باردة متنوعة-مياه) عبر مكائن البيع بالعملة.
- 2- من المعلوم أمام كافة المزايد بأن نشاط المزايد يقتصر فقط على المساحات المخصصة داخل الموقع، ويحق للجامعة حسب متطلبات العمل ادخال خدمات غذائية جديدة ذات أنشطة أخرى بواسطة متعهد آخر في ذات الموقع داخل مساحات أخرى مختلفة دون أي اعتراض من المزايد المتعاقد معه محل المزايدة المطروحة وذلك وفقاً لأحكام التعميم رقم (1) لسنة 2023 بشأن المزايدات الحكومية.

مادة رقم (2)

مدة العقد:

العقد محدد بمدة قدرها (2) سنة تبدأ من تاريخ مزاولة العمل الفعلية بعد انتهاء فترة التجهيز المحددة، ويحق للجامعة تمديد العقد بعد تاريخ الانتهاء لمدة أو مدد لا تتجاوز في مجموعها عن سنة واحدة فقط بموجب كتاب خطي يخطر به المزايد قبل انتهاء مدة العقد بشهر واحد وذلك بنفس الأسعار والشروط والالتزامات والواجبات المتفق عليها بالعقد.

مادة رقم (3)

فترة التجهيز

- 1- يمنح المزايد فترة أقصاها (30) يوماً لتجهيز المواقع ولا تدخل تلك الفترة ضمن مدة العقد وفي حالة التأخير عن التاريخ المحدد لبدء الخدمة سوف تطبق الغرامة المنصوص عليها بالبند (16) فقرة (5) للمخالفات والغرامات مع عدم الاخلال بحق الجامعة في تقاضي مقابل الاستغلال من المزايد بعد انتهاء فترة التجهيز وبدء سريان العقد ، وفي حالة تأخر المزايد بتشغيل الخدمة بعد انتهاء فترة التجهيز في موعد أقصاه (30 يوم) من بداية سريان العقد يحق للجامعة فسخ العقد والرجوع على المزايد بكافة المصاريف والتعويضات اللازمة عن الأضرار اللاحقة بالجامعة من جراء التأخير في تشغيل الخدمة فضلاً عن الرجوع على المزايد بفروق الأسعار في حال التعاقد مع المزايد التالي بالسعر.
- 2- يلتزم المزايد بالمحافظة على مواقع العمل وصيانتها بصفة مستمرة وجعلها صالحة للغرض الذي خصصت من أجله.
- 3- يتحمل المزايد نفقات وتكاليف إصلاح أي تلف قد يحدث في ممتلكات الجامعة بسبب أو أثناء قيامه بتنفيذ أعمال العقد، وذلك وفق القيمة التي تقدرها الجامعة.

مادة رقم (4)

واجبات المزايد

- 1- الالتزام بتجهيز وتشغيل المكائن من الناحية الفنية بصورة متكاملة يقع على عاتق المزايد.
- 2- لا يجوز للمزايد تغيير أماكن المكائن أو سحبها أو إضافة أي ماكينة إلا بموافقة كتابية من قبل جامعة عبدالله السالم.
- 3- يحق للجامعة طلب زيادة عدد المكائن مع احتساب زيادة قيمة مقابل الاستغلال بناء على عطاء المزايد وفي حالة عدم استطاعة المزايد زيادة عدد المكائن يحق للجامعة التعاقد مع متعهد آخر لتوفير الزيادة المطلوبة أو إلغاء العقد طبقاً لنص المادة (14) من الشروط العامة.
- 4- المواد الغذائية المستخدمة يجب ألا تقل مدة صلاحيتها للبيع عن ربع مدة الصلاحية المسجلة عليها، وأن تكون خاضعة للمواصفات القياسية ومواصفات وزارة الصحة وبلدية الكويت، ويحق لمفتشي جامعة عبدالله السالم الطلب من المزايد فتح المكائن الخاصة بتقديم الخدمة بغرض التفتيش على المنتجات وتاريخ الصلاحية.
- 5- يجب توضيح نوع المنتج وسعة العبوة الذي سيتم وضعها بالمكائن وسعرها لجامعة عبدالله السالم مسبقاً قبل التعاقد، ولا يحق للمزايد تعديل أية أسعار خاصة بأي نوع من الأنواع إلا في حالة تخفيض الأسعار وذلك بعد موافقة جامعة عبدالله السالم.
- 6- يجب على المزايد الرجوع إلى جامعة عبدالله السالم في حالة تقديم أي إضافات على نفس قائمة الأصناف في وثيقة المزايدة وذلك للاتفاق على نوع وسعر الصنف من قبل جامعة عبدالله السالم مع أحقية الجامعة بطلب إلغاء أصناف من القائمة الواردة بوثائق المزايدة أو استبدالها بذات الشروط المتفق عليها.
- 7- يبدأ تقديم الخدمة من الساعة 7.00 صباحاً حتى الساعة 8.00 مساءً لجميع أيام العمل الرسمية، أما خلال شهر رمضان المبارك فإنه يتم إيقاف العمل بالموقع فيما عدا الحالات التي ترى الجامعة تقديم الخدمة بها.
- 8- يحق للجامعة إيقاف تقديم الخدمة في المواقع أو الموقع الواحد وذلك طبقاً لظروف الدراسة بالكليات وعلى أن يتم إخطار المزايد بذلك قبل الموعد بـ 24 ساعة على الأقل ولا يحق للمزايد مطالبة الجامعة بأي تعويض مقابل إيقاف الخدمة.
- 9- يجب إتباع كافة اللوائح الخاصة بوزارة الداخلية، الصحة العامة، الهيئة العامة للقوى العاملة، وزارة التجارة والصناعة، بلدية الكويت وأي جهة حكومية أخرى فيما يتعلق بالخدمة و القائمين بها وتكون الشركة مسؤولة عن الإخلال بأي من هذه اللوائح، كما يجب على المزايد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المعنية بالخدمة.
- 10- التقيد بالقرار الوزاري رقم (73، 74) الصادر من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بشأن الاشتراطات اللازم توافرها لوقاية العمال من الإصابات وأمراض المهنة.
- 11- على المزايد الالتزام الكامل بأحكام قانون العمل الكويتي رقم 6 لسنة 2010 وتعديلاته وأن يضع في اعتباره أن الأسعار الواردة بالمزايدة شاملة لكافة ما يفرضه عليه القانون من أعباء والتزامات.

- 12- يتحمل المزايد الفائز كافة مصاريف ومرتبات العمالة والموظفين التابعين له بمواقع العمل ويتحمل أيضاً جميع الرسوم والضرائب التي تفرض على المواقع وكذلك تفرض على الخدمة ولا تتحمل الجامعة أية التزامات مالية ناتجة عن هذا العقد.
- 13- لا يجوز للمزايد شراء أي بضاعة أو أصناف أو إبرام أي اتفاقية باسم جامعة عبدالله السالم والجامعة غير مسؤولة عن أية ديون تنشأ للغير عن المزايد الفائز ويكون الأخير مسؤولاً وحده عن أية ديون قبل الغير من أي نوع كانت.
- 14- المزايد مسؤول مسؤولية كاملة أمام الجهات الرسمية في الدولة عن أي أضرار صحية أو حوادث تحدث نتيجة تقديم مواد غذائية داخل مباني الجامعة.
- 15- يجب عدم استغلال الأماكن الخاصة بالخدمة في غير الأغراض المخصصة لها وإلا اعتبر هذا العقد ملغياً دون حاجة إلى إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قانونية.
- 16- المزايد مسؤول عن تقديم كشف بأسماء عامله يعتمد من الجامعة، وصورة عن جوازات السفر تثبت أن الكفالة على المزايد.
- 17- يجب على المزايد الالتزام بكافة الشروط التي اقترحتها وزارة الصحة بكتابها رقم 1898 المؤرخ 4/3/1984 وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (20) بجلسته رقم 12 لسنة 1984.
- 18- لا يحق للمزايد مطالبة الجامعة بأي تعويض مقابل إيقاف العمل بموقع الخدمة كلياً أو جزئياً لأسباب خارج عن إرادتها.
- 19- يلتزم المزايد بإخطار جامعة عبدالله السالم بالمخالفات التي توقع عليه من الجهات الرقابية في الدولة وبال دعاوي التي ترفع عليه فيما يتعلق بنشاطه في جامعة عبدالله السالم وبأحكام أو قرارات الغلق التي تصدر في شأنها لاتخاذ ما تراه لازماً أو ضرورياً من إجراءات لمواجهة هذا الغلق وفي حالة تنفيذ الإغلاق فإنه يحق لجامعة عبدالله السالم إسناد أمر أداء الخدمة إلى متعهد آخر مع قيام أحقية الجامعة في استيفاء كافة التعويضات والمصاريف والتكاليف اللازمة لذلك.
- 20- يلتزم المزايد بالمحافظة على مواقع العمل وفي حالة حدوث أي تلف في ممتلكات الجامعة قد تنجم عن تنفيذ العقد أو بسببه يتحمل المزايد نفقات أو تكاليف إصلاح أي تلف وذلك وفق القيمة التي تقدرها الجامعة.
- 21- يلتزم المزايد بحل أي خلاف يواجه الموظفين، أو الطلبة، أو الأساتذة أو المراجعين اثناء عمله الشراء من مكائن البيع.

مادة رقم (5)

المستندات و الأوراق المطلوبة من المزايد

- 1- صورة من رخصة وزارة التجارة والصناعة سارية المفعول.
- 2- يجب على المزايد تقديم نبذة مختصرة عن نشاط الشركة وفروعها داخل الكويت ورافق صور عن العقود من الجهات الحكومية أو غير الحكومية الدالة على سابقة الخبرة في نفس موضوع المزايدة المطروحة.
- 3- إقرار وتعهد من الشركة أو المؤسسة على صحة المعلومات والبيانات المقدمة.

- 4- شهادة بنسبة العمالة الوطنية على أن تكون صالحة وسارية المفعول لمدة سنة واحدة من تاريخ إصدارها.
- 5- صورة من محضر الاجتماع التمهيدي المنعقد بجامعة عبدالله السالم.
- 6- قائمة الأسعار المعتمدة من جامعه عبدالله السالم ضمن أوراق العطاء
- 7- على شركات المشروعات الصغرى والمتوسطة المعتمدة من قبل الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغير والمتوسطة تقديم شهادة من الصندوق الوطني ساريه المفعول
- * تستبعد الشركات التي لم تلتزم باستيفاء كافة المستندات المطلوبة *

مادة رقم (6)

طريقة الدفع

1. يلتزم المرخص له بدفع قيمة الاستغلال السنوية والمذكورة في صيغة العطاء على (4) دفعات متساوية (كل 3 شهور) وبحيث يكون الدفع خلال الأسبوع الأول من بداية كل دفعة وبدون تأخير وفي حالة التخلف عن الدفع يتم احتساب غرامة تأخير بواقع (0,5%) عن كل يوم تأخير وحتى يتم الدفع وبحد أقصى (15%) من إجمالي الدفعة المستحقة ويتم توقيع هذه الغرامات بدون تنبيه أو إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو إثبات الضرر الذي يعتبر متحققاً في كل الأحوال.
2. في حالة انتقال إحدى المواقع المذكورة إلى مقر آخر جديد لها أو في حالة إيقاف الجامعة تقديم الخدمة بأحد مواقع الكليات سواء جزئياً أو كلياً سوف تقوم الجامعة بغلق موقع الخدمة بهذه الكلية ومن ثم يتم إيقاف احتساب القيمة الاستثمارية المستحقة عن استغلال ذلك الموقع منذ بدء وقف النشاط وذلك بموجب إشعار خطي من الجامعة إلى المزايد بمدة لا تقل عن شهر من تاريخ انتقال الكلية لمقرها الجديد وذلك دون الإخلال بأحقية الجامعة في نقل أي ماكينة من المكائن من مقرها السابق إلى مقرها الجديد حال انتقال الكلية لموقع آخر جديد دون اعتراض المزايد على ذلك وبذات الأسعار المقدمة من المزايد.

ماده رقم (7)

مواصفات المكائن :

- 1- على المزايد توضيح أوصاف وماركات ورقم مسلسل للمكائن التي سيتم وضعها بالجامعة مع تقديم كشف تفصيلي بذلك.

- 2- يجب أن تكون المكائن من الأنواع الجديدة والمتطورة بما يتلاءم مع مكانة الجامعة وإمكانية التعامل بالقطع النقدية القديمة والحديثة والورقية والكي نت ويحق للجامعة رفض الماكينة في حالة عدم حداتها وتكرار الأعطال بها واستبدالها بمكينة جديدة.
- 3- يجب أن تكون المكائن من الأنواع الحديثة والمتطورة ويفضل نوع الشاشة LED تعمل باللمس.
- 4- يفضل أن تكون فتحة المكينة العملة بمستوى منخفض مراعاة لذوي الاحتياجات الخاصة.
- 5- يجب توفير مكائن تحافظ على درجات التبريد اللازمة لتناسب أجواء درجات الحرارة الخارجية.
- 6- يجب تنظيف المكائن بصفة دورية من الداخل والخارج وإرسال تقرير شهري بذلك، مع تخصيص مندوبين للتعبئة لجامعة عبدالله السالم.
- 7- على المزايد مراعاة الاحتياطات اللازمة لتفادي عمليات السرقة أو الكسر بالمكائن.
- 8- ضرورة التزام المزايد بتأمين المكينة من دخول الحشرات إليها مثل (النمل والصراصير) والالتزام بتعليمات النظافة والأمن والسلامة.
- 9- ضرورة وضع أرقام التلفونات الخاصة بالشركة بطريقة واضحة للتواصل في حالة وجود عطل بالمكينة.
- 10- لن يتم وضع أي مكائن بأماكن الخدمة إلا بعد عرضها على جامعه عبدالله السالم وأخذ الموافقة كتابياً على التسليم الفعلي وصلاحية الماكينة للاستعمال.

مادة رقم (8)

أسعار الخدمة :

- 1- يلتزم المزايد بكافة القرارات الوزارية الصادرة من قبل وزارة التجارة والصناعة الخاصة بتحديد الأسعار كما يلتزم بقائمة الأسعار والأصناف المعتمدة من قبل جامعة عبد الله السالم واعتبارها جزء لا يتجزأ من وثائق المزايدة، مع ضرورة وضع لافتات بالأسعار بطريقة واضحة للجميع، كما يلتزم بتقديم خصم خاص 10% على قوائم الأصناف المعتمدة.
- 2- لا يحق للمزايد تعديل أسعار أو تغيير حجم المنتج إلا بعد الرجوع إلى إدارة الجامعة وأخذ الموافقة منها بذلك.

مادة رقم (9)

الاجتماع التمهيدي :

- 1- على المزايد حضور الاجتماع التمهيدي المنعقد بمقر جامعة عبدالله السالم في الموعد المعلن عنه، وأن جميع الملاحظات و البيانات و الواردة بالمحضر تعتبر جزء لا يتجزأ من الشروط العامة و الخاصة المرفقة بوثائق المزايدة.
- 2- يلتزم جميع المزايدين الحاضرين بالاجتماع التمهيدي بتقديم نسخة موقعة من محضر الاجتماع ضمن المستندات المرفقة بالعطاء المقدم بالمزايدة على اعتبار أن جميع ما ورد في الاجتماع التمهيدي يلتزم به جميع الشركات الحاضرة و غير الحاضرة بكافة مدوناته وسوف يعتبر جزء لا يتجزأ من العقد المبرم مع المزايد الفائز مكماً و متمماً للشروط الخاصة و العامة للمزايدة.

مادة رقم (10)

: النظافة وتعليمات الأمن والسلامة :

- 1- يجب على المزايد المحافظة على كافة الأماكن التي يديرها وذلك على أعلى مستوى من النظافة، وكافة الشروط الصحية التي سوف تخضع لإجراءات التفتيش الدوري من قبل الجهات المسؤولة بالجامعة والجهات الحكومية الأخرى المعنية بهذا الأمر.
- 2- المزايد مسؤول مسؤولية كاملة عن نقل النفايات اليومية الخاصة به أولاً بأول خارج الجامعة وعلى نفقته الخاصة.
- 3- يجب على المزايد إتباع كافة التعليمات الخاصة بالأمن والسلامة التي تقرها الجامعة وتنفيذ أية إجراءات أمنية أخرى قد تطلبها الجامعة في أي وقت.
- 4- المزايد مسؤول مسؤولية كاملة عن سلامة العاملين لديه والغير عند حصول إصابات أو أضرار قد تحدث لهم أثناء العمل أو بسببه جنائياً ومدنياً دون أية مسؤولية تقع على الجامعة من جراء ذلك.
- 5- يجب على المزايد المحافظة على نظافة المكائن وتنظيف الأسطح غير الملامسة للمواد الغذائية بشكل منتظم ودوري.

مادة رقم (11)

معاينة الموقع:

على كل مزاييد معاينة المواقع المخصصة لتقديم الخدمة المشار إليها في البند (أولاً) معاينة نافية للجهالة حتى تكون هناك رؤية واضحة بحجم الأعمال والتجهيزات المطلوبة وسيتم تحديد موعد للمعاينة وذلك قبل الاجتماع التمهيدي الذي سيعقد مع المتزايدين، كما يلتزم المزاييد بالاطلاع على كافة المستندات المرفقة بوثائق المزاييد اطلاقاً للجهالة باعتبارها جزء لا يتجزأ من العقد وسواء عاين المزاييد موقع العمل أو لم يتم بالمعاينة فإنه يعتبر ملماً بكافة الظروف المحيطة بالموقع ولا يعتد بأي ادعاء يدعيه في هذا الشأن سواء قبل أو بعد إبرام العقد .

مادة رقم (12)

شروط تسليم الموقع:

- 1- يلتزم المزاييد بتسليم المواقع في حالة جيدة إلى جامعة عبدالله السالم فور طلبها في مدة أقصاها (15) يوم عمل من تاريخ التبليغ أو فور انتهاء مدة هذا العقد أو فسخه على أن يثبت ذلك بمحضر رسمي.
- 2- في حالة وجود أضرار في موقع الخدمة ناتج عن سوء استعمالها يغرّم المزاييد بقيمة هذا الضرر الذي يتم تقديره من قبل الطرف الأول ويكون له الحق في خصم قيمة هذه الأضرار من التأمين النهائي أو أي مستحقات أخرى لدى الجامعة أو أي وزارة أو إدارة أخرى من وزارات الدولة أو إدارتها دون أن يكون للمتعهد الحق في المعارضة، وبغير حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة رقم (13)

إخلاء الموقع

- 1- إذا تأخر المزاييد في إخلاء المواقع بعد مرور (15) يوم عمل من تاريخ انتهاء مدة العقد أو فسخه يحق للجامعة إخلاؤها بالطرق الإدارية على أن يتحمل المزاييد كافة النفقات والتكاليف التي تستحق بسبب ذلك. وإنه في حالة تقاعس المزاييد عن إخلاء المواقع وتسليمها للجامعة في موعد غايته (15) يوم عمل من تاريخ إخطاره بإنهاء العقد فإنه يحق للجامعة وبدون أي إجراءات قضائية دخول المواقع واستغلالها بعد عمل جرد من جانب الجامعة لمحتويات المزاييد (معدات – تجهيزات) حتى ولو في غيبته في حالة عدم حضوره في الميعاد الذي يتم إخطاره به للجرد والإخلاء ، ولا تكون الجامعة مسئولة عن أية أضرار تحدث لهذه المعدات ، كما

يلتزم المزايد بسداد مقابل الاستغلال عن المكان الذي يتم نقل هذه المعدات إليه ، ويتحمل المزايد بمفرده مسؤولية فقدان أو إتلاف أي من هذه المعدات المملوكة له والمنقولة على حسابه الخاص .

2- لا يحق للمزايد لأي سبب من الأسباب التوقف عن تقديم الخدمة أو إخلاء الموقع قبل انتهاء مدة العقد وفي حال رغبته في ذلك فإنه يلتزم بسداد مقابل الاستغلال عن المدة المتبقية من العقد مع مصادرة قيمة الكفالة البنكية.

مادة رقم (14)

الصيانة الدورية:

1. يكون المزايد مسؤولاً عن صيانة المكائن بصفة دورية حتى تكون صالحة طول مدة العقد مع التزامه بتركيب واستبدال قطع الغيار اللازمة التي تكون على نفقته ويلتزم بتصليح أو استبدال الماكينة.
2. يلتزم المزايد بتوفير جهاز فني متخصص قادر على تصليح أعطال المكائن فوراً مع استبدال الماكينة بأخرى في حال تعطلها خلال 48 ساعة.

مادة رقم (15)

التنازل عن العقد:

لا يجوز للمزايد التنازل عن العقد أو جزء منه للغير أو التعاقد من الباطن إلا بعد الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الجامعة وفي كل الأحوال يكون المزايد مسؤولاً مسؤولية تضامنية مع المتنازل إليه والمتعاقد من الباطن.

مادة رقم (16)

المخالفات والغرامات:

- يلتزم المزايد بتطبيق كافة بنود العقد المبرم مع الجامعة على الوجه الأكمل وفي حالة مخالفته لأي بند فإن للجامعة الحق في توجيه إنذار مسبق بالمخالفة كما لها الحق في تطبيق الغرامة المنصوص عليها مباشرة دون الحاجة إلى توجيه الإنذار المسبق وذلك حسب تقدير الجامعة لنوع المخالفة وذلك على النحو التالي:

- 1- مخالفة عدم تعبئة الماكينة فإنه في هذه الحالة تفرض غرامة قدرها (- / 10 د.ك) عن كل حالة ويجوز تعدد الغرامة بتعدد المخالفة بأكثر من ماكينة.
- 2- في حالة تعبئة الماكينة بمواد منتجات تختلف مدة صلاحيتها عن المدة المتفق عليها فإن من حق الجامعة فرض غرامة قدرها (- / 100 د.ك) عن كل حالة.

- 3- مخالفة عدم الالتزام بتطبيق الأسعار الواردة بقائمة الأصناف وتفرض في هذه الحالة غرامة قدرها (-/ 50 د.ك) عن كل مخالفة ويجوز تعدد الغرامة بتعدد المخالفات في المكان الواحد أو أماكن متفرقة.
- 4- مخالفة عدم تعليق الأسعار أو تقديم أصناف مختلفة عما تم الاتفاق عليه بقوائم الأصناف مع الجامعة وتفرض في هذه الحالة عن كل مخالفة غرامة قدرها (-/ 50 د.ك).
- 5- تفرض غرامة قدرها (-/ 30 د.ك) عن كل يوم تأخير في مباشرة العمل بعد فترة التجهيز بعد بدء سريان العقد أو عن تسليم الموقع في الوقت المحدد.
- 6- مخالفة عدم التزام المزايدين بتعليمات الأمن والسلامة والإجراءات الوقائية فإنه في هذه الحالة يحق للجامعة فرض غرامة قدرها (-/ 10 د.ك) عن كل مخالفة ويجوز تعدد الغرامة بتعدد المخالفات.
- 7- عدم اتباع تعليمات وأوامر مشرفي التغذية بالجامعة فإنه في هذه الحالة تفرض غرامة قدرها (-/ 10 د.ك) عن كل مخالفة ويجوز تكرارها بتعدد المخالفات.
- 8- فرض غرامة قدرها (-/ 30 د.ك) إذا وجد أحد عمالة المزايدين يدخلون بإحدى المواقع وتتعدد بتعدد الافراد.
- 9- تفرض غرامة قدرها (-/ 50 د.ك) في حالة عدم قيام المزايدين بتخزين المواد الغذائية بصورة صحيحة.
- 10- عند وجود مواد غذائية غير مرغوب فيها وبعد تنبيه مشرف التغذية بعدم وضعها ولم يلتزم المزايدين بذلك تفرض غرامة قدرها (-/ 30 د.ك).
- 11- عند وجود مواد غذائية فاسدة (متعفنة – غير صالحة للاستهلاك) فإنه في هذه الحالة تفرض غرامة قدرها (-/ 200 د.ك).
- 12- عدم تقيد العمالة بوضع الهوية الشخصية والهوية الصحية فإنه في هذه الحالة تفرض غرامة قدرها (-/ 10 د.ك) عن كل يوم.
- 13- في حالة انتهاء صلاحية الهوية الصحية أو الهوية الشخصية أو تشغيل عامل قبل حصوله على هوية صحية فإنه في هذه الحالة تفرض غرامة قدرها (-/ 50 د.ك) عن كل مخالفة وتتعدد بتعدد المخالفات، مع استبعاد الحالات المخالفة.
- 14- في حالة وجود عمالة ليست على كفالة الشركة تفرض غرامة قدرها (-/ 20 د.ك) وتتعدد بتعدد المخالفات، مع استبعاد الحالات المخالفة.
- 15- عند وجود أحد العمالة غير لائق صحياً (مصاب – مريض – مجروح) فإنه في هذه الحالة تفرض غرامة قدرها (-/ 50 د.ك) وتتعدد بتعدد المخالفات مع استبعاد الحالات المخالفة.
- 16- مخالفة تقديم مواد غذائية منتهية الصلاحية وغير صالحة للاستعمال الآدمي فإنه في هذه الحالة تفرض غرامة مالية قدرها (-/ 200 د.ك) مع ضرورة إتلاف هذه المواد ويجوز تعدد الغرامة بتعدد المخالفات في المكان الواحد.

- 17-تفرض غرامة قدرها (-/ 50 د.ك) في حالة عدم التزام المزايدين بنقل المواد الغذائية بالسيارات المخصصة (مبردة – غير مبردة) وذلك حسب المواد الغذائية المنقولة.
- 18-تفرض غرامة قدرها (-/ 50 د.ك) في حالة عدم التزام المزايدين بنقل النفايات أولاً بأول إلى الأماكن المخصصة لها (الحاويات).
- 19-مخالفة عطل الماكينة وعدم اصلاحها أو استبدالها خلال (48) ساعة فيتم فرض غرامة مالية قدرها (- / 10 د.ك) عن كل يوم مع استمرار احتساب القيمة الايجارية المقرر على الماكينة المعطلة.
- 20-في حالة طلب الجامعة استبدال عامل لسوء سلوكه، أو استهتاره بالعمل، أو عدم استجابته للتعليمات، أو عدم كفاءته ولم يلتزم المزايدين باستبداله بعد فترة إنذار قدرها ثلاثة أيام من تاريخ الإخطار بذلك فإنه في هذه الحالة تفرض غرامة قدرها (-/ 30 د.ك) عن كل يوم مخالف للتعليمات.
- 21-ومع عدم الإخلال بأية مسؤولية جنائية أو مدنية على الشركة المتعاقدة فإنه في حالة ثبوت حصول تسمم لعدد من الأشخاص بحد أدنى خمسة أفراد نتيجة تناول مواد غذائية فاسدة تفرض غرامة مالية على المزايدين قدرها (-/ 10000 د.ك) فقط عشرة آلاف دينار كويتي.
- 22-يتعين على المزايدين سداد دفعة القيمة الاستثمارية للطرف الأول مقدماً قبل خمسة أيام عمل من بداية كل فترة وفي حالة تأخره عن السداد بعد هذا الميعاد فإنه يتم فرض غرامه تأخير قدرها (1%) واحد بالمائة من قيمة الدفعة المستحقة عن كل يوم تأخير بحد أقصى قدره (10%) عشرة في المائة من قيمة الدفعة المستحقة وفي حالة عدم الالتزام بالسداد فإنه يحق للجامعة فسخ العقد بموجب كتاب موسى عليه دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية مع حفظ حق الجامعة في المطالبة بالتعويض و مصادرة الضمان البنكي و اتخاذ أية إجراءات قانونية أخرى تراها مناسبة .
- وتستحق هذه الغرامات بمجرد تحرير استمارة المخالفة وإخطار المزايدين بها ولا يؤثر على وقوع المخالفة رفض مدير الموقع التوقيع عليها ، وفي حالة عدم قيامه بتقديم ما يثبت سداد لقيمة الغرامة خلال 15 يوماً لإدارة الجامعة تتضاعف قيمة الغرامة ويحق للجامعة خصم قيمتها من التأمين أو من أية مبالغ مستحقة للمزايدين لدى الجامعة بناء على هذا العقد أو أي عقد آخر ودون أن يكون للمزايدين الحق في الاعتراض ، وعلى أن يقوم المزايدين باستكمال التأمين خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إخطاره بالمخالفة والخصم من التأمين ، فإذا لم تستكمل قيمة التأمين المخصصة خلال الفترة المشروطة للسداد يكون من حق الجامعة فسخ العقد وذلك بكتاب موسى عليه بعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ إجراءات قضائية مع حفظ حق الجامعة في الرجوع على المزايدين بالتعويضات المترتبة على ذلك وتستحق هذه الغرامات دون إثبات الضرر الذي يعتبر متحققاً في جميع الأحوال .

مادة رقم (17)

إشراف جامعة عبدالله السالم :

جامعة عبدالله السالم هي الجهة المخول لها الإشراف على الأعمال موضوع المزايدة وعلى المزايد الالتزام الكامل بأية تعليمات تصدرها الجهة في هذا الشأن.

مادة رقم (18)

التأمين

- 1- يكون المزايد مسئولاً مسئولية كاملة عن جميع الإصابات والحوادث والأضرار التي قد تصيب العمالة لديه في الموقع وعليه تغطية ذلك بموجب وثيقة تأمين معتمدة من إحدى الشركات المحلية على أن يتم تقديمها للجامعة قبل مباشرة العمل.
- 2- يعتبر المزايد ملزم بتغطية المسئولية المدنية عن جميع الأضرار والحوادث والتلفيات التي قد تصيب منطقة الخدمة القائم بإدارتها وتشغيلها، أو الأجهزة والمعدات والأدوات والتجهيزات المختلفة وتجهيزات المبنى وعلى المزايد تقديم وثيقة تأمين لتغطية جميع الحوادث والأضرار والتلفيات وذلك قبل مباشرة العمل.
- 3- يكون المزايد مسئولاً مسئولية كاملة عن جميع الإصابات والحوادث والأضرار التي قد تصيب الطلبة والطالبات وموظفي وأساتذة الجامعة وعليه تغطية ذلك بموجب وثيقة تأمين معتمدة من إحدى الشركات المحلية قبل مباشرة العمل.
- 4- لا يحق للمتعهد مطالبة الجامعة بأي تعويض مقابل إيقاف العمل بالموقع كلياً أو جزئياً لأسباب خارجة عن إرادتها.
- 5- في حالة عدم التزام المزايد بتجديد وثيقة التأمين حال انتهاء صلاحيتها أثناء سريان العقد بأنه يتم فرض غرامة مالية قدرها (-/ 20 د.ك) عن كل يوم تأخير يتم احتسابها من تاريخ إنهاء صلاحية الوثيقة وبما لا يجاوز 10% من قيمة العقد، وتتعدد الغرامة بتعدد أيام التأخير في التجديد لحين زوال المخالفة وتستحق هذه الغرامة بمجرد حدوث التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو أنذرا أو اتخاذ أية اجراءات قضائية ودون حاجة الى إثبات الضرر الذي يعتبر في جميع الأحوال متحققاً.

مادة رقم (19)

عدد المكائن المطلوبة:

يجب على المزايد توفير عدد (3 مكائن) لبيع (سناك-مشروبات باردة منوعة- مياه) وأن يتم توزيع هذه المكائن في اماكن متفرقة بمواقع متعددة بجامعة عبدالله السالم وذلك بالتنسيق مع جامعة عبدالله السالم، علماً بأن هذه الخدمة تقدم خارج كافتيريات الجامعة وستقوم الجامعة بتوفير نقاط الكهرباء لتشغيل المكائن، ويحق للجامعة زيادة أعداد المكائن لعدد (2)

مكائن اضافيه في أي موقع تراه الجامعة مناسباً مع مراعاة الزيادة مقابل الاستغلال الربع سنوي والالتزام بالاحتفاظ بنسبة 20 % من اجمالي قيمة العقد بعد التعديل كتامين نهائي.

مادة رقم (20)

شهادة نسب العمالة الوطنية:

يلتزم المزايد بأحكام القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية وقرار مجلس الوزراء رقم 1104/ خامساً 2008 المعدل بالقرار رقم (1028) لسنة 2014 في شأن تحديد نسب العمالة الوطنية لدى الجهات غير الحكومية وتعديلاتهما ، مع الالتزام بتقديم شهادة مصدق عليها من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ضمن مستندات العطاء المقدمة تفيد الالتزام بالقرار على أن تكون الشهادة سارية المفعول بمدة صلاحية لا تقل عن سنة من تاريخ إصدارها .

مادة رقم (21)

الاختصاص في حل النزاعات

تختص المحاكم الكويتية بالنظر في المنازعات التي تتعلق أو تنشأ عن هذا العقد الذي سيتم إبرامه مع المزايد.

ختم وتوقيع المزايد

اسم المزايد

.....

.....

التاريخ / / 2024

كشف الأدوات والتجهيزات المزمع توريدها من قبل المزايد

العدد	النوع والموديل	الاستخدام	نوع المعدة	مسلسل

يجب تعبئة الجدول من قبل المزايد

الختم

التوقيع

جدول قائمة الأسعار
جامعة عبدالله السالم

ملاحظات	السعر		المكونات	الوزن	البيان	م
	دينار	فلس				
						1
						2
						3
						4
						5
						6
						7
						8
						9
						10
						11
						12
						13
						14
						15
						16
						17
						18
						19
						20
						21
						22
						23
						24
						25
						26
						27
						28
						29

						30
						31
						32
						33
						34
						35
						36
						37
						38
						39

1. يتم تعبئة هذه الجدول من قبل المزايد.

يجب على المزايد توضيح جميع الأصناف المزمع تقديمها من (سناك - مشروبات

باردة متنوعة- مياه) وذلك عبر مكان البيع بالعملة

VENDING MACHINE

2. إلخ.

الختم والتوقيع

التاريخ: / / 2024